

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٧٢ لسنة ٢٠٠٧

باعتبار مشروع إقامة خزان علوى لمياه الشرب بناحية وقف قبلى  
مركز مطوس بمحافظة كفر الشيخ من أعمال المنفعة العامة  
والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى والمبانى اللازمه لتنفيذها

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين  
المعدلة له ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة  
ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات :  
وبناء على ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة خزان علوى لمياه الشرب  
بناحية وقف قبلى مركز مطوس بمحافظة كفر الشيخ .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى والمبانى اللازمه لتنفيذ المشروع  
المشار إليه فى المادة السابقة والبالغ مساحتها ٩ قارات وسهماً واحداً بما يعادل ١٦٠٠ م٢  
تقريباً ، والمبين موقعها وحدودها وأسماؤها ملاكها بالذكرة وكشف أسماء الملاك الظاهرين  
والرسم التخطيطي الإجمالي المرافقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء، في ٦ ربيع الآخر سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ٢٣ أبريل سنة ٢٠٠٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف

## وزارة التنمية المحلية

### مذكرة إيضاحية

### مشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٧٢ لسنة ٢٠٠٧

باعتبار مشروع إقامة خزان علوى لمياه الشرب بناحية وقف قبلى  
مركز مطوبس بمحافظة كفر الشيخ من أعمال المنفعة العامة  
والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمه لتنفيذه

أشرف بعرض الآتى :

أفاد السيد محافظ كفر الشيخ بأنه فى إطار خطة الدولة فى رفع المستوى  
الصحى للمواطنين .. لذا فقد طلبت الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى  
نزع ملكية مساحة ٩ قارات وسهم واحد بما يعادل ١٦٠٠ م<sup>٢</sup> « فقط ألف وستمائة  
متر مربع تقريرًا » لإقامة خزان علوى لمياه الشرب بناحية وقف قبلى مركز مطوبس  
بالمحافظة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمه له وهذه المساحة تقع  
بحوض الربايعة نمرة (٢) قسم أول ضمن القطعة ٢٦ بعزب الوقف قبلى - مركز مطوبس  
وهي مملوكة للسيدة / حسيبة قاسم فتح الله تركى والمبين اسمها بكشف أسماء ، الملاك  
الظاهرين المرافق والمحددة بالحدود والأبعاد التالية :

الحد البحرى : ضمن القطعة ٢٦ بحوضه .

الحد الشرقي : فاصل حوض الربايعة نمرة (٢) قسم أول من حوض الربايعة  
نمرة (٢) قسم ثالث .

الحد القبلى : ترعة الرشيدية عمومية بجسرها .

الحد الغربى : ضمن القطعة ٢٦ بحوضه .

وقد وافق المجلس الشعبي المحلي للمحافظة على تقرير صفة النفع العام للمشروع  
بجلسه المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/١١/٢٣

كما وافق السيد / وزير الزراعة واستصلاح الأراضي على إقامة المشروع بكتاب  
سيادته رقم ١٠٥ المؤرخ ٢٠٠٧/١/٢٨

وقد تم إيداع مبلغ ٦٢٧٠٠ جنيه مصرى ( فقط اثنان وستون ألفاً وسبعمائة جنيه  
مصرى لغير ) ضمن الشيك رقم ١١٧٦٦٥٢ بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٢١  
يبلغ ٧٠٠٠ جنيه ( فقط سبعمائة ألف جنيه ) لدى مديرية المساحة بالمحافظة لحساب  
تعويضات نزع الملكية للمشروع بصفة مبدئية ، وسيتم تقدير التعويض النهائي فور صدور  
قرار نزع الملكية إعمالاً لأحكام المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع  
ملكية العقارات لمنفعة العامة .

ولما كان مشروع إقامة خزان علوى لمياه الشرب بناحية وقف قبلى مركز مطوس  
بحافظة كفر الشيخ من أعمال المنفعة العامة .. الأمر الذى يتطلب اتخاذ  
الإجراءات الالزمه لتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر  
على الأراضي الالزمه لتنفيذها .

لذلك وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣  
لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات  
للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض  
في بعض الاختصاصات .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

يرجاء - في حالة الموافقة - التفضل بإصداره .

تحريراً في ٢٠٠٧/٤/١٧

وزير الدولة للتنمية المحلية

محمد عبد السلام المحجوب

**مديرية المساحة بكر الشيف****المراجعة والمسائل****كشف بأسماء ومسطحات الملاك الظاهرين**

**للأرض المقترن إقامة خزان مياه عالي عليها (خزان قرية الوقف قبلى)**

ملاحظات	المسطح			الاسم	م
	س	ط	ف		
أرض متزرعة برسيم .	-	.٩	.١	حسيبة قاسم فتح الله تركى .	١
فقط تسعه قارات وسهم واحد لا غير .	-	.٩	.١		

تم الإرشاد عن أسماء الملاك الظاهرين بمعرفة مندوب الوحدة المحلية بطورس ومندوب الإدارة الزراعية بطورس وحسب الكشف الوارد من الوحدة المحلية بطورس دون أدنى مسئولية على مديرية المساحة بكر الشيف من ناحية بحث الملكية أو حقوق الغير وعلى الجهة القائمة بالصرف مراجعة مستندات الملكية .

يعتمد هـ

**مهندس مدير مديرية المساحة بكر الشيف**

(إمضاء)